بما يظهر فيه ولو مجردا ولم يذهب احد الى ذلك ولا فارق في الجواز تقدير الفعل
لا يحوج الى تقدير شيء اخر كما تقدم قوله واذا الفجائية اي الدالة على المفاجأة
وفي بعض النسخ واذا المفاجأة وهو من اضافة الدال الى المدلول قوله
يتعين التعلق باسم الفاعل اما في الاول فلان اما لا فصل بينها وبين ما
بعد الفاء جوابا تعذرا يلاؤها الفعل لان اداة الشرط لا يليها فعل الا اذا كان
جوابا وقد علمت ان جوابها ما بعد الفاء واما في الثاني فلان اذا الفجائية مختصة
بالجمل الاسمية فرقا بينها وبين اذا الشرطية وقيل تدخل على الفعلية في
المضي ونقل بقد وقيل مطلقا قوله في بعض المواضع اي مواضع الخبر كما نبه
عليه سابقا بقوله كان الظرف فيه خبرا او نعتا او صلة والصفة قوله وجب
وجوبا رده المتهالك تزعم لان الخلاف انما هو في المختار قوله لا دلالة فيه لان ظاهره
ان المعارض لا يدل وليس كذلك لان المعارضة مانعة من العمل
فقط الا ان يقال مراده لا دلالة معمول بها قوله معارض بان اصل العمل للفعل فكذ
يقال يتقوى الدليل الاول بكون الاصل في الخبر الافراد الا ان يقال هذه الاصالة لا تنافي
البطامع اصالة العمل لكونها اقوى منها وفيه ما فيه قوله كما ان وجوب
كونه فعلا الخ مراده ان تعين المقدر في بعض المواضع ليس خاصا باسم الفاعل
بل الفعل كذلك فقوله سابقا ولم يتعين تقدير الفعل في بعض المواضع في حيز المنع
ورد بان المراد ببعض المواضع فيما تقدم بعض مواضع الخبر ولم يتعين في شيء
منها تقدير الفعل فيحتمل ان المراد بقوله بخصوص الجملة ان ذلك التعين لامر خارج عارض
لا تعلق له بوقوع الظرف خبرا وقوله كما ان الخ ذكر نظير لكون التعين لامر خارج
عارض نادر وقوله كذلك اي بخصوص الجملة قوله في نحو جاء الذي في الدار لم يحل
تقدير الوصف على ان يكون خبر مبتدا محذوف على حذف فإن بعضهم نهاما على
الحذف احسن لقلة ذلك واطراد هذا قوله الواقعة مبتدا الى هو مفاعلها
اليها المبتدأ اي هما في المثال واما قوله كالمصباح او مكان يهوط بقدرة المتالي

فنادر

ايليهما محل الخادم ولا يفترض مكانه
قال الانسب اذا الخ بل يليهما الفعل

فنادر قوله على ابن جني الخ اي وجرى على ما ذكر وهو منع لقول الناظم في شرح الكافية
الهفد قوله ايلا اذا الفجائية فيه الفعل بلا مصدر بقد وفي الظرف الفاعل مضافا الى مرفوع
مفعوله الاول والفعل بالنصب مفعوله الثاني فهو كقول الناظم الاتي وبعد ما ايلاؤه
الفعل غلب قوله اذ يجوز الخ ظاهره انه يجوز ايضا تقديره قبل الظرف وليس كذلك
لنص بعضهم بان الخبر اذا كان فعلا لا يجوز تقديمه لا في هذين الموضعين ولا في غيرها
كما سياتي في قوله كذا اذا ما الفعل كان الخبر فكان الصواب ان يقول اذ يجب الخ
ولا يرد ان علة امتناع تقديم الخبر الفعلي خشية الالتباس وذلك مامون مع
الحذف والتقدير لان المقدر عندهم في حكم الملفوظ وان كانت العلة لا توجد فيه
قوله ليس فيه مركزة اي محله الاصلي اي بل مقدم فهو تا خبر في الوالي لا في الحقيقة
والرتبة هو المبتدا وحاصل ما ذكره الشارح ان كلا من التقديرين مساو للاخر
وهو مذهب ابن هشام كما تقدم قوله انما يجب حذف المتعلق الخ في هذا الحصر
نظر فانه قد يجب حذف المتعلق الخاص نحو يوم الجمعة صمت فيه فقد تقدم ومثل
ذلك الواقع في مثل وشبهه نحو الكلاب على البقر اي ارسل ونحو الا مستقر الذي
الفعل لا يكون الا واجب الحذف قوله وجب ذكره اي لعدم ما يدل عليه ودليل
كما يؤخذ من التعليل ما ان دل عليه دليل جاز حذفه نحو زيد على الفرس
اي راكب قوله ولا يكون اسم زمان خبرا عن جثة انما قيد باسم الزمان
والجثة لان اسم المكان واسم الزمان يقعان خبرا وبه عن المعنى
لا عن الجثة وان ظرف المكان يقع خبرا وبه عن كل منهما فلا يقال
بعد الا خبار بالزمان عن المعنى نحو القتال اليوم او حينا وبالمكان
عن الجثة او المعنى نحو زيد او القتال عندنا اصفح ومن المعنى الزمان
نحو البيع الجمعة والمراد بالجثة الجسم فاعدا كما ان الخاصة الجسم
فلا يصح ان الاولى ان يقول الغيرين من السماء عن جسم كذا قال بعضهم
وقال في شرح الجامع الذات والجوهر والعين والجثة الفاظ مترادفة

Copyright © King Saud University